

## ما صحة حديث (من أحب أن يحلق حبيبه بحلقة من نار..؟)

عبدالله السعد

يشأ من عن حديث يحب ان يحلق بحلقة من يحلق بحلقة من ذهب. الحديث لا بأس باسناده. هذا الحديث لا بأس باسناده وقد

صححه الشوكاني وغيبة وهذا ما فيه دليل على تحظيم الذهب المحلق - [00:00:00](#)

والذي يبدو والله لو ان هذا في حق الذكور ليس في حق الاناث ان اليد انها في حق الذكور ليس في حق الاناث واما الذهب المطلق فهذا بالاجماع اللي يجمعنا وجائز النساء وما حصل من خلاف بين اهل العلم في هذا العصر فهذا خلاف حاد مخالف للاجماع الذي

سبقه - [00:00:15](#)

واننا في حديث عائشة قالت او حديث ام سلم الذي في سنن ابي داود لا بأس باسناده ان امرأة دخلت وعليها مسكتان غليزتان من

ذهب وقد تؤدين زكاة هذا؟ قالت لا قال هو حسبك من النار - [00:00:31](#)

ما قال ان هذا لا يجوز واهدي للرسول عليه وسلم خاتمة كما في سنن ابي داود لا بأس باسناد ايضا من ذهب فاعطاه الى امامة بن زينب الى امامة بن زينب وهذي كما ذكرت محل اجماع واما ما نقل عن ابي هريرة فابو هريرة لم يحرم من الذهب. وكذلك الحسن

البصري - [00:00:45](#)

- [00:01:01](#)